

الجوهر النقي

بسندہ فلا ضرورة إلى قول البيهقي عن البخاري (قال وقال الليث) ثم ذكر حديثا في
سندہ عبد الله بن مؤمل فقال (ليس بقوى) - قلت - ضعفه في باب بيان النهي مخصوص ببعض
الامكنة وقال في باب الخلع فسخ أو طلاق (ضعفه احمد وابن معين والبخاري وتكلم فيه شعبة)